

Distr.: Limited  
15 June 2010  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

اللجنة الخامسة

البند ١٤٦ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب مشاورات غير رسمية

تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الجزء الرابع عشر من قرارها ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وإلى قرارها ٢٣١/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تشير أيضا إلى مقررها ٥٠٠/٥٠ المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، وقرارها اللاحقة في هذا الشأن وآخرها القرار ٢٨٦/٦٣ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٩٢/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ بشأن إنشاء مخزونات النشر الاستراتيجي، وقرارها اللاحقة بشأن حالة إنشاء مخزونات النشر الاستراتيجي وآخرها القرار ٢٨٦/٦٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات<sup>(١)</sup>،  
والتقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>،

(١) A/64/575 و A/64/698.

(٢) A/64/660/Add.12.



وإذ تكرر تأكيد أهمية وضع قائمة جرد دقيقة بالأصول،

- ١ - تلاحظ مع التقدير المرافق التي وفرتها حكومة إيطاليا لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، وتلك التي وفرتها حكومة إسبانيا للمرفق الثانوي العامل للاتصالات السلكية واللاسلكية في فالينسيا بإسبانيا؛
- ٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>، رهنا بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛
- ٣ - تحيط علماً بالفقرة ٢٢ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتوافق على دمج أربع وحدات تستضيفها قاعدة اللوجستيات، وهي المكتب الإقليمي لسلامة الطيران ومركز العمليات الجوية الاستراتيجية ومركز نظام المعلومات الجغرافية ومركز المعايير والتصاميم الهندسية، على النحو الذي اقترحه الأمين العام؛
- ٤ - تحيط علماً أيضاً بالفقرتين ٢٤ و ٥١ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر إنشاء القدرة الدائمة للعدالة والإصلاحات المكوّنة من خمس وظائف دولية (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٥ ووظيفتان من الرتبة ف-٤ ووظيفتان من الرتبة ف-٣)، ووظيفة وطنية واحدة من فئة الخدمات العامة؛
- ٥ - تحيط علماً كذلك بالفقرة ٢٧ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر نقل مجلس الاستعراض المركزي في الميدان المكوّن من ثلاث وظائف دولية (واحدة من الرتبة ف-٤ واثنتان من الرتبة ف-٣)، ووظيفتين وطنيتين من فئة الخدمات العامة، إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات؛
- ٦ - تشير إلى الفقرة ٥٠ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر الموافقة على إنشاء ١٤ وظيفة جديدة لقدرة الشرطة الدائمة، تشمل وظيفة واحدة من الرتبة ف-٥ وثلاث وظائف من الرتبة ف-٤ وثمانين وظائف من الرتبة ف-٣ ووظيفتين من فئة الخدمات الميدانية؛
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يعزز إدارة مخزونات النشر الاستراتيجية لكفالة قيام قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات بإرسال المواد على أساس أسبقية الوصول، سعياً لتجنب احتمال تدهور مخزونات النشر الاستراتيجية وتقادمها؛
- ٨ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة من قراراتها ٢٩٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ و ٢٦٦/٦٠ المؤرخ

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ و ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٦٤/٦٤\*  
المؤرخ -- حزيران/يونيه ٢٠١٠، والقرارات الأخرى ذات الصلة؛

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٩ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الأداء المالي لقاعدة الأمم المتحدة  
للوjustيات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩<sup>(٣)</sup>؛

تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

١٠ - تقر تكاليف قاعدة الأمم المتحدة للوjustيات المقدّرة بمبلغ ٦٠٠ ١٧٠ ٦٨  
دولار من دولارات الولايات المتحدة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه  
٢٠١١؛

#### تمويل تقديرات الميزانية

١١ - تقرّر أن تمّول الاحتياجات اللازمة لقاعدة الأمم المتحدة للوjustيات للفترة  
من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ على النحو التالي:

(أ) يستخدم الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما ٣٠٠ ٨٤٤ ٤  
دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ لتوفير الموارد المطلوبة  
للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١؛

(ب) يقسّم الرصيد البالغ ٣٠٠ ٣٢٦ ٦٣ دولار تناسيباً بين ميزانيات عمليات  
حفظ السلام العاملة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١؛

(ج) تخصم من الرصيد المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه الإيرادات المقدّر  
أن تتأتى من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بمبلغ ٤٠٠ ٠٦٦ ٥ دولار، وتشمل  
مبلغ ٥٠٠ ١٣٦ ٥ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١  
والنقصان البالغ ١٠٠ ٧٠ دولار فيما يتعلق بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى  
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وتقسم تناسيباً بين ميزانيات عمليات حفظ السلام العاملة؛

١٢ - تقرّر أيضاً أن تنظر في دورتها الخامسة والستين في مسألة تمويل قاعدة الأمم  
المتحدة للوjustيات في برينديزي، إيطاليا.

\* انظر A/C.5/64/L.57.

(٣) A/64/575.